



الأيمان

والنذور

بسم الله الرحمن الرحيم  
فتوى

اليوم: الأحد

التاريخ: ١٢/٣/١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٥/٩/٢٠٢٤ م

(الإطعام من الحبوب) فتوى رقم (٤٩٩٦)

سائل يقول:

شخص عليه كفارة يمين، فهل يخرجها مائلاً نقدياً أم يطبخ ويدعو عشرة مساكين؛ ليأكلوا؟

الجواب:

يخرجها حبوباً من غالب قوت البلاد كالبر، لكل مسكين كيلو ونصف تقريباً، وأما النقد فيخالف المنصوص في القرآن في قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ﴾

[سورة المائدة: ٨٩].

وأما الطعام المطبوخ فمختلف في إجزائه، وأيضاً ليس منضبطاً؛ لتفاوت الناس في مقدار الأكل، وفي الرغبة فيه.

أجاب عنه الشيخ

ابن تيمية بن تيمية البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590